

## قرارات

### وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢٢

صادر بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٨

### وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة؛

وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى وتعديلاته ولاخته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ بإصدار قانون التجارة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية التجارة الداخلية؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ بنقل تبعية

جهاز تنمية التجارة الداخلية لوزارة التموين والتجارة الداخلية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل مجلس إدارة

جهاز تنمية التجارة الداخلية؛

وعلى قرار وزير التموين والتجارة الداخلية رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٢١ بشأن مكاتب

السجل التجارى المميزة؛

وعلى مذكرة رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية المعروضة علينا بشأن افتتاح عدد

من مكاتب السجل التجارى؛

وعلى موافقتنا لصالح العمل ومقتضياته؛

قرد:

(المادة الأولى)

تعديل الآتى:

مسمى مكتب سجل تجاري بنى سويف ليصبح "مكتب سجل تجاري بنى سويف المميز".

منطوق خاتم شعار الجمهورية الخاص بالمكتب من "وزارة التموين والتجارة الداخلية -

جهاز تنمية التجارة الداخلية - مكتب بنى سويف (١) إلى "وزارة التموين والتجارة الداخلية -

جهاز تنمية التجارة الداخلية - مكتب بنى سويف (١) المميز".

**(المادة الثانية)**

يسرى على المكتب المذكور أعلاه معاملة مكاتب السجل التجارى المميزة وفقاً لنص المادة الثانية من قرار وزير التموين والتجارة الداخلية رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٢١

**(المادة الثالثة)**

على الجهات والإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه اعتباراً من تاريخ جاهزية المكتب للتشغيل .

**(المادة الرابعة)**

يُنشر هذا القرار في جريدة الواقع المصرية .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د. / على المصيلحي